باب صلاة الجنازة

خ/ ٤٧ حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجُوفِي قَالَ: حدثنا رَوْحٌ قَالَ: حدثنا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنِ اتبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً، وَكَانَ مَعَهُ حَتى يُصَلى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُل قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلى عَلَيْهَا ثُم رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ.

تَابَعَهُ عُثْمَانُ الْمُؤَذنُ قَالَ: حَدثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبِي ﷺ نَحْوَهُ(١).

❁ ❁ ❁

خ/ ١٢٥٥ حدّثنا مُسَددٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلى عَلَى النجَاشِي، فَكُنْتُ فِي الصف الثانِي أَوِ الثالِثِ(٢).

❁ ❁ ❁

خ/ ١٢٥٦ حدّثنا مُسَددٌ، حَدثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزهْرِي،

---

(١) **مكرر في:**
صحيح مسلم رقم/ ٢٠٩٣، ٢٠٩٤، ٢٠٩٥، ٢٠٩٧، ٢٠٩٨
سنن أبي داود رقم/ ٣١٦٩ سنن الترمذي رقم/ ١٠٤٠
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٤٠، ١٥٤١
سنن النسائي رقم/ ١٩٣٨، ١٩٣٩، ١٩٩٤، ١٩٩٥، ٥٠٣٠
مسند الحميدي رقم/ ١٠٢١ المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٢٥
مسند أبي يعلى رقم/ ٦١٨٨، ٦٤٥٣، ٦٦٤٠

(٢) **مكرر في:**
صحيح البخاري رقم/ ٣٦٦٤ سنن النسائي رقم/ ١٩٧٢
مسند أبي يعلى رقم/ ١٧٧٣، ١٨٦٤، ٢١٨٥

عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَعى النبِي ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ النجَاشِي، ثُم تَقدمَ، فَصَفوا خَلْفَهُ، فَكبرَ أَرْبَعاً(١).

❁ ❁ ❁

خ/١٢٥٧ حدّثنا مُسْلَمٌ، حَدثَنَا شُعْبَةُ، حَدثَنَا الشيْبَانِي، عَنِ الشعْبِي قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النبِي ﷺ أَتَى عَلَى قَبْرٍ مَنْبُوذٍ، فَصَفهُمْ، وَكَبرَ أَرْبَعاً. قُلْتُ: مَنْ حَدثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(٢).

❁ ❁ ❁

خ/١٢٥٨ حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنْ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنهُ سَمِعَ جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ النبِي ﷺ: قَدْ تُوُفِيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الحَبَشِ، فَهَلُم فَصَلوا عَلَيْهِ. قَالَ: فَصَفَفْنَا، فَصَلى النبِي ﷺ عَلَيْهِ وَنَحْنُ صُفُوفٌ. قَالَ أَبُو الزبَيْرِ عَنْ جابِرٍ: كُنْتُ فِي الصف الثانِي(٣).

❁ ❁ ❁

خ/١٢٥٩ حدّثنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ، حَدثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدثَنَا الشيْبَانِي، عَنْ عامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ مَر بِقَبْرٍ قَدْ دُفِنَ لَيْلا فَقَالَ: مَتَى دُفِنَ هذَا؟ قَالُوا: الْبَارِحَةَ، قَالَ: أَلا آذَنْتُمُونِي؟ قَالُوا:

---

(١) مكرر في:
صحيح البخاري رقم/١١٨٩، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٦٤، ٣٦٦٣، ٣٦٦٤، ٣٦٦٥، ٣٦٦٦
صحيح مسلم رقم/ ٢١٠٥، ٢١٠٦، ٢١٠٧، ٢١٠٨
سنن أبي داود رقم/ ٣٢٠٥
سنن الترمذي رقم/ ١٠٢٢
سنن النسائي رقم/ ١٩٦٩، ١٩٧٠، ١٩٧٨
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٣٤، ١٥٣٨
مسند الشافعي رقم/ ٥٧٥
موطأ مالك رقم/ ٥١٩
مسند أبي يعلى رقم/ ٢١٤٤
المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٤٢

(٢) مكرر في:
صحيح البخاري رقم/ ٨١٨، ١٢٦٠، ١٢٧٢
سنن الترمذي رقم/ ١٠٣٧
سنن النسائي رقم/ ٢٠٢١، ٢٠٢٢

(٣) مكرر في:
صحيح مسلم رقم/ ٢١٠٩
مسند الحميدي رقم/ ١٢٩١

دَفَنَاهُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ، فَقَامَ فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَا فِيهِمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ(١).

❁ ❁ ❁

خ/ ١٢٦٢ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ»، قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»(٢).

❁ ❁ ❁

خ/ ١٢٦٤ حدثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَعَى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّجَاشِيَ صَاحِبَ الحَبَشَةِ، يَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ».

وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا(٣).

❁ ❁ ❁

---

(١) مكرر فى:
صحيح البخاري رقم/ ١٢٦٣، ١٢٧٦
المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٤١
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٣٠
سنن الدارقطني رقم/ ١٨٢٥

(٢) مكرر فى:
صحيح البخاري رقم/ ١٢٦١
سنن النسائي رقم/ ١٩٩٢، ١٩٩٣
صحيح مسلم رقم/ ٢٠٩٠، ٢٠٩١، ٢٠٩٢، ٢٠٩٥
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٣٩

(٣) مكرر فى:
سنن النسائي رقم/ ١٨٧٧، ٢٠٣٩، ٢٠٤٠
مسند أبي يعلى رقم/ ٥٩٥٦، ٥٩٦٨
مسند الحميدي رقم/ ١٠٢٣

خ/ ١٢٦٧ حدّثنا مُسَددٌ، حدثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حدثَنَا حُسَيْنٌ، حدثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَيْتُ وَرَاءَ النَّبِي ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا(١).

❁ ❁ ❁

خ/ ١٢٧١ حدّثنا مُحَمدُ بْنُ بَشارٍ، حَدثَنَا غُنْدَرٌ، حَدثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: صَلَيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حَدثَنَا مُحَمدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، قَالَ: لِيَعْلَمُوا أَنهَا سُنةٌ(٢).

❁ ❁ ❁

خ/ ١٢٧٣ حدّثنا مُحَمدُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدثَنَا حَمادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَن أَسْوَدَ، رَجُلا أَوِ امْرَأَةً، كَانَ يَقُم الْمَسْجِدَ، فَمَاتَ وَلَمْ يَعْلَمِ النبِي ﷺ بِمَوْتِهِ، فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: مَا فَعَلَ ذَلِكَ الإِنْسَانُ؟ قَالُوا: مَاتَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: أَفَلا آذَنْتُمُونِي؟ فَقَالُوا: إِنهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا قِصتَهُ. قَالَ: فَحَقَرُوا شَأْنَهُ، قَالَ: فَدُلوني عَلَى قَبْرِهِ، فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلى عَلَيْهِ(٣).

❁ ❁ ❁

---

(١) مكرر في:
صحيح البخاري رقم/ ٣٢٥، ١٢٦٨
صحيح مسلم رقم/ ٢١٣٧، ٢١٣٨، ٢١٣٩
سنن الترمذي رقم/ ١٠٣٥
سنن النسائي رقم/ ٣٩٢، ١٩٧٤، ١٩٧٧
سنن أبي داود رقم/ ٣١٩٦
سنن ابن ماجه رقم/ ١٤٩٣
المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٤٣

(٢) مكرر في:
سنن أبي داود رقم/ ٣١٩٩
سنن ابن ماجه رقم/ ١٤٩٥، ١٤٩٦
سنن الدارقطني رقم/ ١٧٩٩
سنن الترمذي رقم/ ١٠٢٦، ١٠٢٧
مسند أبي يعلى رقم/ ٢٦٦١

(٣) مكرر في:
صحيح البخاري رقم/ ٤٤٦، ٤٤٨
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٢٧، ١٥٢٩، ١٥٣٠
سنن أبي داود رقم/ ٣٢٠٤
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٣٠٠، ١٣٠١

خ/ ١٢٧٩ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرحْمٰنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النبِي ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُم يَقُولُ: أَيهُمْ أَكْثَرُ أَخْذاً لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدمَهُ فِي اللحْدِ وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلاءِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُغَسلُوا، وَلَمْ يُصَل عَلَيْهِمْ(١).

❁ ❁ ❁

خ/ ١٢٨٠ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدثَنَا اللَّيْثُ، حَدثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَن النبِي ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلاتَهُ عَلَى المَيتِ، ثُم انْصَرَفَ إِلَى المِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِي وَاللهِ لأَنْظُرُ إِلى حَوْضِي الآنَ، وَإِنِي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَإِنِي وَاللهِ ما أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»(٢).

❁ ❁ ❁

خ/ ١٣٠١ حدّثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنهُ قَالَ: لَما مَاتَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ بْنُ سَلُولَ دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصَلِيَ عَلَيْهِ، فَلَما قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُصَلي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ، وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا

---

(١) **مكرر في:**
صحيح البخاري رقم/ ١٢٨١، ١٢٨٣، ١٢٨٩، ٣٨٤٩
سنن أبي داود رقم/ ٣١٣٦، ٣١٣٩
سنن النسائي رقم/ ١٩٥٣
المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٥١
سنن الترمذي رقم/ ١٠٣٦
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥١٤
مسند الشافعي رقم/ ٥٦٥، ٥٦٦

(٢) **مكرر في:**
صحيح البخاري رقم/ ٣٣٩٩، ٣٨٥٥، ٦٠٦٣، ٦٢٢٠
سنن النسائي رقم/ ١٩٥٢
صحيح مسلم رقم/ ٥٨٧٩
سنن أبي داود رقم/ ٣٢٢٤

كَذَا وَكَذَا؟ أُعَدِّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ. فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: «إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ فَغُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا». قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةٌ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا إِلَى وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾. قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ، وَاللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ(١).

❁ ❁ ❁

خ/٣٨١٤ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيْوَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ، كَالْمُوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا». قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

❁ ❁ ❁

م/٩٦٠/٢ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي حَيْوَةُ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ طَلَعَ خَبَّابٌ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ؟ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنْ أَجْرٍ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ

---

(١) وفي الباب عن:
صحيح البخاري رقم/ ٤٣٨٩، ٤٣٩٠، ٤٣٩١
سنن النسائي رقم/ ١٩٦٤
(٢) وفي الباب عن:
صحيح مسلم رقم/ ٥٨٨٠
مسند أبي يعلى رقم/ ١٧٤٨
صحيح مسلم رقم/ ٦١١٠، ٦٩٢٧
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٢٣، ١٥٢٤
سنن أبي داود رقم/ ٣٢٢٥
سنن الدارقطني رقم/ ١٨٢٩

مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ» فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُم يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ مَا قَالَتْ، وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَصْبَاءِ الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ حَتى رَجَعَ إِلَيْهِ الرسُولُ فَقَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ. فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى الذِي كَانَ فِي يَدِهِ الأَرْضَ ثُم قَالَ: لَقَدْ فَرطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ(١).

❁ ❁ ❁

م/ ٢٠٩٩ حَسَنُ بْنُ عِيسَى حَدثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا سَلامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَيوبَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيعِ عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النبِي ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيتٍ يُصَلي عَلَيْهِ أُمةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً كُلهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلا شُفعُوا فِيهِ».

قَالَ: فَحَدثْتُ بِهِ شُعَيْبَ بْنَ الْحَبْحَابِ فَقَالَ: حَدثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النبِي ﷺ(٢).

❁ ❁ ❁

م/ ٢١٠٠ حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِي وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السكُونِي قَالَ الْوَلِيدُ: حَدثَنِي وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَباسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَباسٍ أَنهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ الناسِ قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: تَقُولُ: هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَخْرِجُوهُ فَإِنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلا لا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا إِلا شَفعَهُمُ اللهُ فِيهِ».

---

(١) مكرر في:
سنن أبي داود رقم/ ٣١٧٠

(٢) مكرر في:
سنن النسائي رقم/ ١٩٨٩، ١٩٩٠
سنن الترمذي رقم/ ١٠٢٩
مسند أبي يعلى رقم/ ٤٣٩٨، ٤٨٠٦، ٤٨٧٤
مسند الحميدي رقم/ ٢٢٢

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ شَرِيكِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[1].

❁ ❁ ❁

م/ ٢١١٠ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِي حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَخًا لَكُمْ قَدْ مَاتَ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ». قَالَ: فَقُمْنَا فَصَفَفْنَا صَفَّيْنِ[2].

❁ ❁ ❁

م/ ٢١١٢ حدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ بَعْدَمَا دُفِنَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

قَالَ الشَّيْبَانِيُّ: فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: الثِّقَةُ، عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَسَنٍ

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: انْتَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى قَبْرٍ رَطْبٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَفُّوا خَلْفَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. قُلْتُ لِعَامِرٍ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: الثِّقَةُ، مَنْ شَهِدَهُ، ابْنُ عَبَّاسٍ[3].

❁ ❁ ❁

م/ ٢١١٦ حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ

---

(١) انظر في:
سنن أبي داود رقم/ ٣١٧١ سنن النسائي رقم/ ١٩٩١ سنن ابن ماجه رقم/ ١٤٨٩

(٢) انظر في:
صحيح مسلم رقم/ ٢١١١ سنن النسائي رقم/ ١٩٦٨، ١٩٧١

(٣) انظر في:
صحيح مسلم رقم/ ٢١١٣، ٢١١٤، ٢١١٥ سنن أبي داود رقم/ ٣١٩٨
سنن النسائي رقم/ ٢٠٢٣ سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٣١، ١٥٣٢
سنن الدارمي رقم/ ٣٤٥٤ سنن الدارقطني رقم/ ٣١٩٨

الجُحْدَرِي وَاللفْظُ لأَبِي كَامِلٍ قَالا: حَدثَنَا حَمادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِي، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَن امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُم الْمَسْجِدَ أَوْ شَابًّا فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْ عَنْهُ فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: أَفَلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟ قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغرُوا أَمْرَهَا أَوْ أَمْرَهُ، فَقَالَ: دُلونِي عَلَى قَبْرِهِ، فَدَلوهُ فَصَلى عَلَيْهَا ثُم قَالَ: «إِن هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِن اللهَ عَز وَجَل يُنَورُهَا لَهُمْ بِصَلاتِي عَلَيْهِمْ»(١).

❁ ❁ ❁

م/ ٢١١٧ وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمدُ بْنُ الْمُثَنى وَابْنُ بَشارٍ قَالُوا: حَدثَنَا مُحَمدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرةَ، عَنْ عَبْدِ الرحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كَانَ زَيْدٌ يُكَبرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا، وَإِنهُ كَبرَ عَلَى جَنَازَةٍ خَمْسًا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَبرُهَا(٢).

❁ ❁ ❁

م/ ٢١٣٣ وحَدثنى هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُ أَخبَرَنا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنى مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى جَنَازة فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللهُم اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسعْ مُدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقيْتَ الثوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدنَسِ وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا

---

(١) مكرر في:
سنن الدارقطني رقم/ ١٨٢٢

(٢) مكرر في:
سنن أبي داود رقم/ ٣١٩٨
سنن النسائي رقم/ ١٩٨٠
المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٣٢
سنن الدارقطني رقم/ ١٨٠١، ١٨٠٢، ١٨٠٤، ١٨١٤
سنن الترمذي رقم/ ١٠٢٣
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٠٥، ١٥٠٦

خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ وأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ». قَالَ: حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ(١).

❁ ❁ ❁

م/ ٢١٥٢ وحدّثني عَلِي بْنُ حُجْرٍ السعْدِي حَدثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ وَاثِلَةَ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلا تُصَلوا إِلَيْهَا»(٢).

❁ ❁ ❁

م/ ٢١٥٥ وحدّثني مُحَمدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدثَنَا بَهْزٌ حَدثَنَا وُهَيْبٌ حَدثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزبَيْرِ يُحَدثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنهَا لَمَا تُوُفِيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النبِي ﷺ أَنْ يَمُروا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلينَ عَلَيْهِ، فَفَعَلُوا فَوُقِفَ بِهِ عَلَى حُجَرِهِن يُصَلينَ عَلَيْهِ أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ، فَبَلَغَهُن أَن الناسَ عَابُوا ذَلِكَ وَقَالُوا مَا كَانَتِ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عائِشَةَ فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ الناسَ إِلَى أَنْ يَعِيبُوا مَا لا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ نُمَر بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَا صَلى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ(٣).

---

(١) مكرر في:
صحيح مسلم رقم/ ٢١٣٤، ٢١٣٥، ٢١٣٦
سنن النسائي رقم/ ٦٢، ١٩٨١، ١٩٨٢
المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٣٧، ٥٣٨
سنن الترمذي رقم/ ١٠٢٥
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٠٠

(٢) مكرر في:
صحيح مسلم رقم/ ٢١٥٣
سنن الترمذي رقم/ ١٠٥٠، ١٠٥١
مسند أبي يعلى رقم/ ١٥١٤
سنن أبي داود رقم/ ٣٢٣٠
سنن النسائي رقم/ ٧٥٨، ٢٠٤٣
صحيح ابن خزيمة رقم/ ٧٩٣، ٧٩٤

(٣) مكرر في:
صحيح مسلم رقم/ ٢١٥٤، ٢١٥٦
سنن الترمذي رقم/ ١٠٣٣
سنن النسائي رقم/ ١٩٦٥، ١٩٦٦
سنن أبي داود رقم/ ٣١٩٠، ٣١٩١
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥١٨
موطأ مالك رقم/ ٥٢٧

م/ ٢١٦٤ حدّثنا عَوْنُ بْنُ سَلامٍ الْكُوفِي أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: أُتِيَ النبِي ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ فَلَمْ يُصَل عَلَيْهِ(١).

المعاني:

مشاقص: جمع مشقص وهو نصل السهم إذا كان عريضا.

❁ ❁ ❁

م/ ٤٣٣٥ حدّثني أَبُو غَسانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِي حَدثَنَا مُعَاذٌ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ حَدثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدثَنِي أَبُو قِلابَةَ أَن أَبَا الْمُهَلبِ حَدثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَن امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَت نَبِي اللهِ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزنَى، فَقَالَت: يَانَبِي اللهِ أَصَبْتُ حَدّاً فَأَقِمْهُ عَلَي. فَدَعَا نَبِي اللهِ ﷺ وَلِيهَا فَقَالَ: أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَت فَائْتِنِي بِهَا. فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا نَبِي اللهِ ﷺ، فَشُكَتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُم أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَت ثُم صَلى عَلَيْهَا. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تُصَلي عَلَيْهَا يَانَبِي اللهِ وَقَدْ زَنَت؟ فَقَالَ: «لَقَدْ تَابَت تَوْبَةً لَوْ قُسِمَت بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلهِ تَعَالَى؟»(٢).

❁ ❁ ❁

د/ ٣١٦٧ حدثنا مُحَمدُ بْنُ عُبَيْدٍ أخبرنا حَمادٌ عَنْ مُحَمدِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدٍ الْيَزَنِي عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَيتٍ يَمُوتُ فَيُصَلي عَلَيْهِ ثَلاثَةُ صُفُوفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلا أَوْجَبَ».

---

(١) **مكرر في:**
سنن أبي داود رقم/ ٣١٨٦ — سنن الترمذي رقم/ ١٠٦٨
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٢٦ — سنن النسائي رقم/ ١٩٦٢

(٢) **مكرر في:**
سنن أبي داود رقم/ ٤٤٣٤ — سنن الترمذي رقم/ ١٤٣٥
سنن النسائي رقم/ ١٩٥٥ — سنن الدارمي رقم/ ٢٣٢٩
سنن الدارقطني رقم/ ٣١٢٥، ٣١٢٦، ٣١٢٧، ٣٢٠١ — المنتقى لابن الجارود رقم/ ٨١٤

قَالَ: فَكَانَ مَالِكٌ إِذَا اسْتَقَل أَهْلُ الْجَنَازَةِ جَزأَهُمْ ثَلاثَةَ صُفُوفٍ لِلْحَدِيثِ[1].

❁ ❁ ❁

د/ ٣١٨٧ حدثنا أَبُو كَامِلٍ أخبرنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ قَالَ: حَدثَنِي نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِي أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يُصَل عَلَى مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الصلاةِ عَلَيْهِ.

❁ ❁ ❁

د/ ٣١٨٨ حدثنا مُحَمدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ أَخبرنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ أخبرنا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النبِي ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا فَلَمْ يُصَل عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

❁ ❁ ❁

د/ ٣١٨٩ حدثنا هَنادُ بْنُ السرِي أَخْبَرنا مُحَمدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ وَاقِلِ بْنِ دَاوُدَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَهِي قَالَ: لَمَا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ النبِي ﷺ صَلى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَقَاعِدِ.

قَالَ أَبُودَاوُدَ: قَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ الطالَقَانِي قِيلَ لَهُ: حَدثَكُمُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ عَطَاءٍ أَن النبِي ﷺ صَلى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ لَيْلَةً.

❁ ❁ ❁

د/ ٣١٩٢ حدثنا مُسَددٌ أخبرنا يَحْيَى عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ حَدثَنِي صَالِحٌ مَوْلَى التوْأَمَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلا شَيْءَ عَلَيْهِ».

❁ ❁ ❁

---

(١) مكرر في: سنن الترمذي رقم/ ١٠٢٨ سنن ابن ماجه رقم/ ١٤٩٠ مسند أبي يعلى رقم/ ٦٨٣١

د/ ٣١٩٥ حدثنا دَاوُدُ بْنُ مُعَاذٍ أخبرنا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ نَافِعٍ أَبِي غَالِبٍ قَالَ: كُنْتُ فِي سِكَةِ الْمِرْبَدِ فَمرتْ جَنَازَةٌ وَمَعَهَا نَاسٌ كَثِيرٌ، قَالُوا: جَنَازَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَتَبِعْتُهَا فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ عَلَيْهِ كِسَاءٌ رَقِيقٌ عَلَى بُرْذِيْنَتِهِ وَعَلَى رَأْسِهِ خِرْقَةٌ تَقِيهِ مِنَ الشَّمْسِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الدهْقَانُ؟ قَالُوا: هَذَا أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ قَامَ أَنَسٌ فَصَلى عَلَيْهَا وَأَنَا خَلْفَهُ لا يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَكَبرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ لَمْ يُطِلْ وَلَمْ يُسْرِعْ ثُم ذَهَبَ يَقْعُدُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا حَمْزَةَ الْمَرْأَةُ الأَنْصَارِيةُ، فَقَرَبُوهَا وَعَلَيْهَا نَعْشٌ أَخْضَرُ فَقَامَ عِنْدَ عُجَيْزَتِهَا فَصَلى عَلَيْهَا نَحْوَ صَلاتِهِ عَلَى الرجُلِ ثُم جَلَسَ، فَقَالَ الْعَلاءُ بْنُ زِيَادٍ: يَا أَبَا حَمْزَةَ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلي عَلَى الْجَنَازَةِ كَصَلاتِكَ يُكَبرُ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، وَيَقُومُ عِنْدَ رَأْسِ الرجُلِ وَعَجِيزَةِ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ يَا أَبَا حَمْزَةَ: غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْتُ مَعَهُ حُنَيْنًا فَخَرَجَ الْمُشْرِكُونَ فَحَمَلُوا عَلَيْنَا حَتى رَأَيْنَا خَيْلَنَا وَرَاءَ ظُهُورِنَا وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ يَحْمِلُ عَلَيْنَا فَيَدُقنَا وَيَحْطِمُنَا، فَهَزَمَهُمُ اللهُ وَجَعَلَ يُجَاءُ بِهِمْ فَيُبَايِعُونَهُ عَلَى الإِسْلامِ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النبِي ﷺ: إِن عَلَي نَذْرًا إِنْ جَاءَ اللهُ بِالرجُلِ الذِي كَانَ مُنْذُ الْيَوْمِ يَحْطِمُنَا لأَضْرِبَن عُنُقَهُ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجِيءَ بِالرجُلِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ تُبْتُ إِلَى اللهِ، فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يُبَايِعُهُ لِيَفِي الآخَرُ بِنَذْرِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ الرجُلُ يَتَصَدى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَأْمُرَهُ بِقَتْلِهِ وَجَعَلَ يَهَابُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنهُ لا يَصْنَعُ شَيْئًا بَايَعَهُ، فَقَالَ الرجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ نَذْرِي، قَالَ: «إِني لَمْ أُمْسِكْ عَنْهُ مُنْذُ الْيَوْمِ إِلا لِتُوفِيَ بِنَذْرِكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلا أَوْمَضْتَ إِلَيَّ؟ فقالَ النبِي ﷺ: «إِنهُ لَيْسَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُومِضَ».

قَالَ أَبُو غَالِبٍ: فَسَأَلْتُ عَنْ صَنِيعِ أَنَسٍ فِي قِيَامِهِ عَلَى الْمَرْأَةِ عِنْدَ عَجِيزَتِهَا، فَحَدثَونِي أَنهُ إِنمَا كَانَ لأَنهُ لَمْ تَكُنِ النعُوشُ، فَكَانَ الإِمَامُ يَقُومُ حِيَالَ عَجِيزَتِهَا يَسْتُرُهَا مِنَ الْقَوْمِ.

قَالَ أَبُودَاوُدَ: قَولُ النبِي ﷺ «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ الناسَ حَتى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلا اللهُ» نُسِخَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الْوَفَاءُ بالنذْرِ فِي قَتْلِهِ بِقَوْلِهِ إِني قَدْ تُبْتُ.

د/ ٣٢٠٠ حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَانِي حَدثَنِي مُحَمدٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَيْتُمْ عَلَى الْمَيتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدعَاءَ»(١).

❁ ❁ ❁

د/ ٣٢٠١ حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو أخبرنا عَبْدُ الْوَارِثِ أخبرنا أَبُو الْجُلاسِ عُقْبَةُ بْنُ سَيارٍ أَوْ سِنَانٍ حَدثَنِي عَلِي بْنُ شَماخٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ قَالَ: أَمَعَ الذِي قُلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: كَلامٌ كَانَ بَيْنَهُمَا قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ أَبُوهُرَيْرَةَ: «اللهُم أَنْتَ رَبهَا وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلامِ وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسرهَا وَعَلَانِيَتِهَا، جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهُ».

قَالَ أَبُودَاوُدَ: أَخْطَأَ شُعْبَةُ فِي اسْمِ عَلِي بْنِ شَماخٍ قَالَ فِيهِ عُثْمَانُ بْنُ شِمَاسٍ، قَالَ ابي داود: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِي يُحَدثُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ قَالَ مَا أَعْلَمُ أَني جَلَسْتُ مِنْ حَمادِ بْنِ زَيْدٍ مَجْلِسًا إِلا نَهَى فِيهِ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ وَجَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

❁ ❁ ❁

د/ ٣٢٠٢ حدثنا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ الرقي أخبرنا شُعَيْبٌ يَعْنِي ابنَ إِسْحَاقَ عَنِ الأَوْزَاعِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ فَقَالَ: «اللهُم اغْفِرْ لِحَينَا وَمَيتِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، اللهُم مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِيمَانِ، وَمَنْ تَوَفيْتَهُ مِنا فَتَوَفهُ عَلَى [illegible] اللهُم لا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلا تُضِلنَا بَعْدَهُ»(٢).

---

(١) مكرر في:
سنن ابن ماجه رقم/ ١٤٩٧

(٢) مكرر في:
سنن الترمذي رقم/ ١٠٢٤ سنن ابن ماجه رقم/ ١٤٩٨
سنن النسائي رقم/ ١٩٨٤ المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٤٠ مسند أبي يعلى رقم/ ٦٠٠٩

د/ ٣٢٠٣ حدثنا عَبْدُ الرحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدمَشْقِي أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ وَأَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرازِي أنبأنا الْوَلِيدُ، وَحَدِيثُ عَبْدِ الرحْمَنِ أَتَم قَالَ: أخبرنا مَرْوَانُ ابْنُ جَنَاحٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: صَلى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ على رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللهُم إِن فُلانَ بْنَ فُلانٍ فِي ذِمتِكَ فَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ». قَالَ عَبْدُ الرحْمَنِ: «فِي ذِمتِكَ وَحَبْلِ جِوَارِكَ، فَقِهِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ النارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَق الْحَمْدُ اللهُم فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ إِنكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرحِيمُ». قَالَ عَبْدُ الرحْمَنِ: عَنْ مَرْوَانَ بْنِ جَنَاحٍ(١).

❁ ❁ ❁

د/ ٣٢٠٧ حدثنا عَبْدُ الْوَهابِ بْنُ نَجْدَةَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ وأخبرنا يَحْيَى ابْنُ الْفَضْلِ السجِسْتَانِي أخبرنا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ بِمَعْنَاهُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِي عَنْ الْمُطلِبِ قَالَ: لَما مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ أُخْرِجَ بِجَنَازَتِهِ فَدُفِنَ، فَأَمَرَ النبِي ﷺ رَجُلا أَنْ يَأْتِيَهُ بِحَجَرٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ حَمْلَهُ، فَقَامَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ قال كَثِيرٌ: قال الْمُطلِبُ: قال الذِي يُخْبِرُنِي ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: كَأَنِي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ ذِرَاعَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ حَسَرَ عَنْهُمَا ثُم حَمَلَهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَقَالَ: أَتَعَلمُ بِهَا قَبْرَ أَخِي وَأَدْفِنُ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي.

❁ ❁ ❁

د/ ٣٢١٢ حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ أخبرنا أَبِي أخبرنا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: أَوْصَى الْحَارِثُ أَنْ يُصَلِيَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، فَصَلى عَلَيْهِ ثُم أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيِ الْقَبْرِ وَقَالَ: هَذَا مِنَ السنةِ.

❁ ❁ ❁

ت/ ١٠١٦ حدثنا قُتَيْبَةُ حَدثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى حَمْزَةَ يَوْمَ أُحُدٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَرَآهُ قَدْ

---

(١) مكرر في:
سنن ابن ماجه رقم/ ١٤٩٩

مُثِّلَ بِهِ فَقَالَ: «لَوْلا أَنْ تَجِدَ صَفِيةُ فِي نَفْسِهَا لَتَرَكْتُهُ حَتى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ حَتى يُحْشَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بُطُونِهَا» قَالَ: ثُم دَعَا بِنَمِرَةٍ فَكَفنَهُ فِيهَا فَكانَتْ إِذَا مُدتْ عَلَى رَأْسِهِ بَدَتْ رِجْلاهُ وَإِذَا مُدتْ عَلَى رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، قَالَ: فَكَثُرَ الْقَتْلَى وَقَلتِ الثِيَابُ، قَالَ: فَكُفنَ الرجُلُ وَالرجُلانِ وَالثلاثَةُ فِي الثوْبِ الْوَاحِدِ ثُم يُدْفَنُونَ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْهُمْ أَيهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا فَيُقَدمُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ قَالَ: فَدَفَنَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُصَل عَلَيْهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ النمِرَةُ الْكِسَاءُ الْخَلِقُ وَقَدْ خُولِفَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فِي رِوَايَةِ هذَا الْحَدِيثِ فَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرحْمَنِ بْنِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ وَرَوَى مَعْمَرٌ عَنِ الزهْرِي، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنْ جَابِرٍ وَلا نَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَهُ عَنِ الزهْرِي عَنْ أَنَسٍ إِلا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَسَأَلْتُ مُحَمدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: حَدِيثُ اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرحْمَنِ بْنِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَصَح[1].

❁ ❁ ❁

ت/ ١٠١٧ حدثنا عَلِي بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِي بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُسْلِمٍ الأَعْوَرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُ الْمَرِيضَ، وَيَشْهَدُ الْجَنَازَةَ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ، وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلٍ مِنْ لِيفٍ، عَلَيْهِ إِكَافُ لِيفٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمٍ عنْ أَنَسٍ وَمُسْلِمٌ الأَعْوَرُ يُضَعفُ وَهُوَ مُسْلِمُ بْنُ كَيْسَانَ تُكُلمَ فِيهِ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الْثَوْرِي.

❁ ❁ ❁

---

[1] سنن أبي داود رقم/ ٣١٣٥

ت/ ١٠٣١ حدثنا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ابْنُ بِنْتِ أَزْهَرَ السمانِ، الْبَصْرِي حَدثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ حَدثَنَا أَبِي عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَن النبِي ﷺ قَالَ: «الراكِبُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنهَا، وَالطفْلُ يُصَلى عَلَيْهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ أَصْحَابِ النبِي ﷺ وَغَيْرِهِمْ قَالُوا يُصَلى عَلَى الطفْلِ وَإِنْ لَمْ يَسْتَهِل بَعْدَ أَنْ يُعْلَمَ أَنهُ خُلِقَ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ(١).

❁ ❁ ❁

ت/ ١٠٣٢ حدثنا أَبُو عَمارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حَدثَنَا مُحَمدُ ابْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكي، عَنْ أَبِي الزبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النبِي ﷺ قَالَ: الطفْلُ لا يُصَلى عَلَيْهِ، وَلا يَرِثُ، وَلا يُورَثُ، حَتى يَسْتَهِل.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حَدِيثٌ قَدِ اضْطَرَبَ الناسُ فِيهِ فَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي الزبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النبِي ﷺ مَرْفُوعًا وَرَوَى أَشْعَثُ بْنُ سَوارٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي الزبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ مَوْقُوفًا وَرَوَى مُحَمدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرٍ، مَوْقُوفًا وَكَأَن هَذَا أَصَح مِنَ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا قَالُوا لا يُصَلى عَلَى الطفْلِ حَتى يَسْتَهِل وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثوْرِي وَالشافِعِي(٢).

❁ ❁ ❁

ت/ ١٠٣٤ حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ هَمام، عَنْ أَبِي غَالِبٍ قَالَ: صَلَيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَلَى جَنَازَةِ رَجُلٍ فَقَامَ حِيَالَ رَأْسِهِ، ثُم جَاءُوا

---

(١) مكرر في:
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٠٧ سنن النسائي رقم/ ١٩٤٠، ١٩٤١، ١٩٤٦

(٢) مكرر في:
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٠٨

بِجَنَازَةِ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا: يَا أَبَا حَمْزَةَ صَل عَلَيْهَا، فَقَامَ حِيَالَ وَسَطِ السرِيرِ فَقَالَ لَهُ الْعَلاءُ ابْنُ زِيَادٍ: هَكَذَا رَأَيْتَ النبِي ﷺ قَامَ عَلَى الْجَنَازَةِ مُقَامَكَ مِنْهَا ، ومنَ الرجُلِ مُقَامَكَ مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَما فَرَغَ قَالَ: احْفَظُوا، وَفِي الْبَابِ عَنْ سَمُرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنسٍ هَذَا، حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ هَمامٍ مِثْلَ هذَا وَرَوَى وَكِيعٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هَمام، فَوَهِمَ فِيهِ، فَقَالَ عَنْ غَالِبٍ، عَنْ أَنَسٍ وَالصحِيحُ عَنْ أَبِي غَالِبٍ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي غَالِبٍ مِثْلَ رِوَايَةِ هَمامٍ واخْتَلَفُوا فِي اسْمِ أَبِي غَالِبٍ هَذَا فَقَالَ بَعْضُهُمْ يُقَالُ اسْمُهُ نَافِعٌ وَيُقَالُ رَافِعٌ وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحاقَ(١).

❁ ❁ ❁

ت/ ١٠٣٨ حدثنا مُحَمدُ بْنُ بَشارٍ حَدثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيبِ أَن أُم سَعْدٍ مَاتَتْ وَالنبِي ﷺ غَائِبٌ، فَلَما قَدِمَ صَلى عَلَيْهَا، وقَدْ مَضَى لِذَلِكَ شَهْرٌ(٢).

❁ ❁ ❁

ت/ ١٠٣٩ حدثنا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ وَحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالا: حَدثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضلِ حَدثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلبِ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِن أَخَاكُمُ النجَاشِي قَدْ مَاتَ، فَقُومُوا فَصَلوا عَلَيْهِ» قَالَ: فَقُمْنَا فَصَفَفْنَا كَمَا يُصَف عَلَى الْمَيتِ، وَصَلينَا عَلَيْهِ كَمَا يُصَلى عَلَى الْمَيتِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ، وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ.

---

(١) مكرر في:
سنن ابن ماجه رقم/ ١٤٩٤
[illegible]
سنن الدارقطني رقم/ ١٨٢٧

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو قِلابَةَ عَنْ عَمِهِ أَبِي الْمُهَلبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَأَبُو الْمُهَلبِ اسْمُهُ عَبْدُ الرحْمَنِ ابْنُ عَمْرٍو وَيُقَالُ لَهُ مُعَاوِيَةُ ابْنُ عَمْرٍو(١).

❁ ❁ ❁

ت/ ١٠٦٩ حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ حَدثَنَا أبي داود أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ يُحَدثُ عَنْ أَبِيهِ أَن النبي ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ لِيُصَلِيَ عَلَيْهِ فَقَالَ النبي ﷺ: «صَلوا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَإِن عَلَيْهِ دَيْنًا». قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُوَ عَلَي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بِالْوَفَاءِ؟ قَالَ: بِالْوَفَاءِ، فَصَلى عَلَيْهِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ(٢).

❁ ❁ ❁

ت/ ١٠٧٠ حَدثَنِي أَبُو الْفَضْلِ مَكْتُومُ بْنُ الْعَبَاسِ التِرْمِذِي حَدثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدثَنِي اللَيْثُ قَالَ: حَدثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرجُلِ الْمُتَوَفى عَلَيْهِ الدِيْنُ، فَيَقُولُ هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟ فَإِنْ حُدثَ أَنهُ تَرَكَ وَفَاءً صلى عَلَيْهِ، وَإِلا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَلَما فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَامَ فَقَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوُفِيَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَتَرَكَ دَيْنًا عَلَي قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالا فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ اللَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ(٣).

---

(١) **مكرر في:**
سنن النسائي رقم/ ١٩٧٣

(٢) **مكرر في:**
سنن النسائي رقم/ ١٩٥٨، ١٩٥٩

(٣) **مكرر في:**
سنن أبي داود رقم/ ٣٣٤٤ سنن النسائي رقم/ ١٩٦٠، ١٩٦١ المنتقى لابن الجارود رقم/ ١١١٠

ت/ ١٠٧٧ حدثنا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِي حَدثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ عَنْ زَيْدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنِ الزهْرِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ كَبرَ عَلَى جَنَازَةٍ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فِي أَولِ تَكْبِيرَةٍ، وَوَضَعَ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى.

قال أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا فَرَأَى أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النبِي ﷺ وَغَيْرِهِمْ أَنْ يَرْفَعَ الرجُلُ يَدَيْهِ فِي كُل تَكْبِيرَةٍ عَلَى الْجَنَازَةِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالشافِعِي وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لا يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلا فِي أَولِ مَرةٍ، وَهُوَ قَوْلُ الثوْرِي وَأَهْلِ الْكُوفَةِ، وَذُكِرَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنهُ قَالَ فِي الصلاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ لا يَقْبِضُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ وَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَقْبِضَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ كَمَا يَفْعَلُ فِي الصلاةِ قَالَ أَبُو عِيسَى: يقبض أَحَب إِلَيَ[1].

❁ ❁ ❁

جه/ ١٤٨٨ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ أَنْبَأَنَا شَيْبَانُ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النبِي ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلى عَلَيْهِ مِائَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُفِرَ لَهُ».

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٠١ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ حدّثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجاجٍ، عَنْ أَبِي الزبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَا أَبَاحَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلا أَبُو بَكْرٍ، وَلا عُمَرُ فِي شَيْءٍ مَا أَبَاحُوا فِي الصلاةِ عَلَى الْمَيتِ. يَعْنِي لَمْ يُوَقتْ.

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٠٢ حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ حدّثنا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرحْمَنِ حدّثنا خَالِدُ بْنُ الإِيَاسِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ

---

(١) الكلام فيه
سنن الدارقطني رقم/ ١٨١٠، ١٨١١

عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفانَ أَن النبي ﷺ صَلى عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، وَكَبرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٠٣ حدّثنا عَلِي بْنُ مُحَمدٍ حدّثنا عَبْدُ الرحْمَنِ الْمُحَارِبِي حدّثنا الْهَجَرِي قَالَ صَلَيْتُ مَعَ عَبْدِاللّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الأَسْلَمِي، صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى جِنَازَةِ ابْنَةٍ لَهُ، فَكَبرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، فَمَكَثَ بَعْدَ الرابِعَةِ شَيْئًا، قَالَ: فَسَمِعْتُ الْقَوْمَ يُسَبحُونَ بِهِ مِنْ نَوَاحِي الصفُوفِ فَسَلمَ ثُم قَالَ: أَكُنْتُمْ تَرَوْنَ أَني مُكَبرٌ خَمْسًا؟ قَالُوا: تَخَوفْنَا ذَلِكَ، قَالَ: لَمْ أَكُنْ لأَفْعَلَ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ يُكَبرُ أَرْبَعًا، ثُم يَمْكُثُ سَاعَةً فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، ثُم يُسَلمُ.

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٠٤ حدّثنا أَبُو هِشَامٍ الرفَاعِي، وَمُحَمدُ بْنُ الصباحِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلادٍ قَالُوا: حدّثنا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ حَجاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَباسٍ أَن النبِي ﷺ كبر أربعا.

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٠٩ حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمارٍ حدّثنا الْبُخْتَرِي بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النبِي ﷺ: «صَلوا عَلَى أَطْفَالِكُمْ، فَإِنهُمْ مِنْ أَفْرَاطِكُمْ».

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥١١ حدّثنا عَبْدُ الْقُدوسِ بْنُ مُحَمدٍ حدّثنا دَاوُدُ بْنُ شَبِيبٍ الْبَاهِلِي حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَباسٍ قَالَ: لَما مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: «إِن لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنةِ، وَلَوْ عَاشَ لَكَانَ صِديقًا نَبِيًّا، وَلَوْ عَاشَ لَعَتَقَتْ أَخْوَالُهُ الْقِبْطُ، وَمَا اسْتُرِق قِبْطِيٌ».

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥١٢ حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عِمْرَانَ حدّثنا أبي داود حدّثنا هِشَامُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ أُمِهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: لَما تُوُفِيَ

الْقَاسِمُ ابْنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَتْ خَدِيجَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ دَرِتْ لُبَيْنَةُ الْقَاسِمِ، فَلَوْ كَانَ اللهُ أَبْقَاهُ حَتى يَسْتَكْمِلَ رِضَاعَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِن إِتْمَامَ رَضَاعِهِ فِي الْجَنَّةِ». قَالَتْ: لَوْ أَعْلَمُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ هَوَنَ عَلَيَّ أَمْرَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ تَعَالَى فَأَسْمَعَكِ صَوْتَهُ». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ بَلْ أُصَدِّقُ اللهَ وَرَسولَهُ.

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥١٣ حدّثنا مُحَمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَاسٍ قَالَ: أُتِيَ بِهِمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلَ يُصَلي عَلَى عَشَرَةٍ عَشَرَةٍ، وَحَمْزَةُ هُوَ كَمَا هُوَ يُرْفَعُونَ وَهُوَ كَمَا هُوَ مَوْضُوعٌ.

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥١٧ حدّثنا عَلِي بْنُ مُحَمدٍ حدّثنا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلى عَلَى جِنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ».

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٢٠ حدّثنا مُحَمدُ بْنُ الصباحِ أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ مِنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَاسٍ أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ أَدْخَلَ رَجُلا قَبْرَهُ لَيْلا، وَأَسْرَجَ فِي قَبْرِهِ.

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٢٢ حدّثنا الْعَبَاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدمَشْقِي حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الزبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللّهِ أَن النبِي ﷺ قَالَ: «صَلوا عَلَى مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنهَارِ».

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٢٥ حدّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السلَمِي حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حدّثنا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ حدّثنا عُتْبَةُ بْنُ يَقْظَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلوا عَلَى كُل مَيتٍ، وَجَاهِدُوا مَعَ كُل أَمِيرٍ».

جه/ ١٥٢٨ حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حدّثنا هُشَيْمٌ حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ حدّثنا خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ، وَكَانَ أَكْبَرَ مِنْ زَيْدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النبي ﷺ فَلَمَّا وَرَدَ الْبَقِيعَ فَإِذَا هُوَ بِقَبْرٍ جَدِيدٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: فُلانَةُ. قَالَ: فَعَرَفَهَا وَقَالَ: أَلا آذَنْتُمُونِي بِهَا؟ قَالُوا: كُنْتَ قَائِلا صَائِمًا فَكَرِهْنَا أَنْ نُؤْذِيَكَ. قَالَ: «فَلا تَفْعَلُوا، لا أَعْرِفَنَّ مَا مَاتَ مِنْكُمْ مَيتٌ، مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، إِلا آذَنْتُمُونِي بِهِ فَإِنَّ صَلاتِي عَلَيْهِ لَهُ رَحْمَةٌ». ثُم أَتَى الْقَبْرَ، فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا(١).

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٣٥ حدّثنا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، وَمُحَمدُ بْنُ زِيَادٍ قَالا: حدّثنا بِشْرُ ابْنُ الْمُفَضلِ وَحَدثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ حدّثنا هُشَيْمٌ، جَمِيعًا عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِن أَخَاكُمْ النجَاشِي قَدْ مَاتَ، فَصَلوا عَلَيْهِ» قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ وَإِنِي لَفِي الصف الثانِي، فَصَلى عَلَيْهِ صَفيْنِ(٢).

❁ ❁ ❁

جه/ ١٥٣٧ حدّثنا مُحَمدُ بْنُ الْمُثَنى حدّثنا عَبْدُ الرحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الْمُثَنى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الطفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ أَن النبي ﷺ خَرَجَ بِهِمْ فَقَالَ: «صَلوا عَلَى أَخٍ لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُمْ». قَالُوا: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: النجَاشِي.

❁ ❁ ❁

ن/ ١٩٤٥ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ حَدثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَمتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ خَالَتِهَا أُم الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَتْ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَبِيٍّ مِنْ صِبْيَانِ الأَنْصَارِ فَصَلى عَلَيْهِ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: طُوبَى لِهَذَا، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنةِ، لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا وَلَمْ يُدْرِكْهُ قَالَ: «أَوَ غَيْرُ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، خَلَقَ اللهُ

---

(١) مكرر في:
سنن النسائي رقم/ ٢٠٢٠

(٢) مكرر في:
سنن ابن ماجه رقم/ ١٥٣٦ سنن النسائي رقم/ ١٩٤٤

عَزَّوَجَلَّ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلا وَخَلَقَهُمْ فِي أَصْلابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ النَّارَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلا وَخَلَقَهُمْ فِي أَصْلابِ آبَائِهِمْ».

❁ ❁ ❁

ن/ ١٩٥١ أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللهِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ ابْنَ أَبِي عَمَّارٍ أَخْبَرَهُ عَنْ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ أَنَّ رَجُلا مِنَ الأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أُهَاجِرُ مَعَكَ. فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةٌ غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْيًا، فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ، وَكَانَ يَرْعَى ظَهْرَهُمْ فَلَمَّا جَاءَ دَفَعُوهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَا هَذَا قَالُوا: قِسْمٌ قَسَمَهُ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَهُ فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: «قَسَمْتُهُ لَكَ». قَالَ: مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْتُكَ، وَلَكِنِّي اتَّبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أُرْمَى إِلَى هَهُنَا- وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ- بِسَهْمٍ فَأَمُوتَ فَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَقَالَ: «إِنْ تَصْدُقِ اللهَ يَصْدُقْكَ». فَلَبِثُوا قَلِيلا ثُمَّ نَهَضُوا فِي قِتَالِ الْعَدُوِّ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ يُحْمَلُ قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَهُوَ هُوَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «صَدَقَ اللهَ فَصَدَقَهُ»، ثُمَّ كَفَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي جُبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَدَّمَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَكَانَ فِيمَا ظَهَرَ مِنْ صَلاتِهِ: «اللهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ فَقُتِلَ شَهِيدًا، أَنَا شَهِيدٌ عَلَى ذَلِكَ».

❁ ❁ ❁

ن/ ١٩٥٤ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَنُوحُ بْنُ حَبِيبٍ قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَجُلا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاعْتَرَفَ بِالزِّنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ اعْتَرَفَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ اعْتَرَفَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبِكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لا، قَالَ: أَحْصَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُجِمَ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ فَأُدْرِكَ فَرُجِمَ فَمَاتَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ[1].

---

(١) مكرر في:
سنن أبي داود رقم/ ٤٤٢٤ سنن الترمذي رقم/ ١٤٢٩ سنن الدارقطني رقم/ ٣٢٠٣

ن/ ١٩٥٦ أَخْبَرَنَا عَلِي بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ وَهُوَ ابْنُ زَاذَانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَن رَجُلا أَعْتَقَ سِتةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النبِي ﷺ فَغَضِبَ مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لا أُصَلِيَ عَلَيْهِ» ثُم دَعَا مَمْلُوكِيهِ فَجزأَهُمْ ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُم أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَق أَرْبَعَةً(١).

❁ ❁ ❁

ن/ ١٩٥٧ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدثَنَا: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِي عَنْ مُحَمدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبانَ عَنْ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ بِخَيْبَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلوا عَلَى صَاحِبِكُمْ؛ إِنهُ غَل فِي سَبِيلِ اللهِ». فَفَتشْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا فِيهِ خَرَزًا مَنْ خَرَزِ يَهُودَ مَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ(٢).

❁ ❁ ❁

ن/ ١٩٦٧ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنهُ قَالَ: اشْتَكَتِ امْرَأَةٌ بِالْعَوَالِي مِسْكِينَةٌ فَكَانَ النبِي ﷺ يَسْأَلُهُمْ عَنْهَا وَقَالَ: إِنْ مَاتَتْ فَلا تَدْفِنُوهَا حَتى أُصَلِيَ عَلَيْهَا، فَتُوُفِيَتْ فَجَاءُوا بِهَا إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ فَوَجَدُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَامَ فَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوهُ فَصَلوْا عَلَيْهَا وَدَفَنُوهَا بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَلَما أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَاءُوا فَسَأَلَهُمْ عَنْهَا فَقَالُوا: قَدْ دُفِنَتْ يَا رَسُولَ اللهِ وَقَدْ جِئْنَاكَ فَوَجَدْنَاكَ نَائِمًا فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ قَالَ: فَانْطَلِقُوا فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَشَوْا مَعَهُ حَتى أَرَوْهُ قَبْرَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَصَفوا وَرَاءَهُ، فَصَلى عَلَيْهَا، وَكَبرَ أَرْبَعًا(٣).

---

(١) مكرر فى:
صحيح مسلم رقم/ ٤٢٣٧، ٤٢٣٨، ٤٢٣٩
سنن الدارقطني رقم/ ٤٤٨٥، ٤٤٨٦، ٤٤٨٧
مسند الحميدي رقم/ ٨٣٠
المنتقى لابن الجارود رقم/ ٩٤٧

(٢) مكرر فى:
سنن أبي داود رقم/ ٢٧١٠
موطأ مالك رقم/ ٩٧٦
سنن ابن ماجه رقم/ ٢٨٤٨
المنتقى لابن الجارود رقم/ ١٠٨٠

(٣) مكرر فى:
سنن النسائي رقم/ ١٩٠٥، ١٩٧٩، ١٩٦٧ الموطأ رقم/ ٥٢٠ مسند الشافعي رقم/ ٥٧٦، ٥٧٧

ن/ ١٩٧٥ أَخْبَرَنَا مُحَمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَدثَنَا أَبِي قَالَ: حَدثَنَا سَعِيدٌ قَالَ: حَدثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَمارٍ قَالَ: حَضَرَتْ جَنَازَةُ صَبِيٍّ وَامْرَأَةٍ، فَقُدمَ الصبِي مِما يَلِي الْقَوْمَ، وَوُضِعَتِ الْمَرْأَةُ وَرَاءَهُ، فَصَلى عَلَيْهِمَا، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِي وَابْنُ عَباسٍ وَأَبُو قَتَادَةَ وأَبُو هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا: السنةُ.

❁ ❁ ❁

ن/ ١٩٧٦ أَخْبَرَنَا مُحَمدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرزاقِ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَزْعُمُ أَن ابْنَ عُمَرَ صَلى عَلَى تِسْعِ جَنَائِزَ جَمِيعًا، فَجَعَلَ الرجَالُ يَلُونَ الإِمَامَ، وَالنسَاءُ يَلِينَ الْقِبْلَةَ، فَصَفهُن صَفًّا وَاحِدًا، وَوُضِعَتْ جَنَازَةُ أُم كُلْثُومٍ بِنْتِ عَلِيٍّ امْرَأَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطابِ وَابْنٍ لَهَا يُقَالُ لَهُ زَيْدٌ وُضِعَا جَمِيعًا، والإِمَامُ يَوْمَئِذٍ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَفِي النَاسِ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وأَبُو سَعِيدٍ وَأَبُو قَتَادَةَ فَوُضِعَ الْغُلامُ مِما يَلِي الإِمَامَ فَقَالَ رَجُلٌ: فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، فَنَظَرْتُ إِلَى ابْنِ عَباسٍ وأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي قَتَادَةَ فَقُلْتُ مَا هَذَا قَالُوا: هِيَ السنةُ[1].

❁ ❁ ❁

ن/ ١٩٨٣ أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ: حَدثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رُبَيعَةَ السلَمِي وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السلَمِي أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ آخَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا وَمَاتَ الآخَرُ بَعْدَهُ فَصَلينَا عَلَيْهِ فَقَالَ النبِي ﷺ: مَا قُلْتُمْ؟ قَالُوا: دَعَوْنَا لَهُ اللهُم اغْفِرْ لَهُ اللهُم ارْحَمْهُ اللهُم أَلْحِقْهُ بِصَاحِبِهِ فَقَالَ النبِي ﷺ: فَأَيْنَ صَلاتُهُ بَعْدَ صَلاتِهِ، وَأَيْنَ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ فَلَمَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السمَاءِ وَالأَرْضِ.

---

[1] صحيح ابن خزيمة رقم/ ٣١٩٤
المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٤٤
سنن الدارقطني رقم/ ١٨٣٢

قَالَ عَمْرُو ابْنُ مَيْمُونٍ: أَعْجَبَنِي لأَنَّهُ أَسْنَدَ لِي(١).

❁ ❁ ❁

ن/ ١٩٨٥ أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ أَيوبَ قَالَ: حَدثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَباسٍ عَلَى جَنَازَةٍ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ وَجَهَرَ حَتى أَسْمَعَنَا، فَلَما فَرَغَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سُنةٌ وَحَقٌ(٢).

❁ ❁ ❁

ن/ ١٩٨٧ أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنهُ قَالَ: السنةُ فِي الصلاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَنْ يَقْرَأَ فِي التَكْبِيرَةِ الأُولَى بِأُم الْقُرْآنِ مُخَافَتَةً، ثُم يُكَبرَ ثَلاثًا، وَالتسْلِيمُ عِنْدَ الآخِرَةِ(٣).

❁ ❁ ❁

ن/ ٢٠١٨ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: حَدثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ وَاقِدٍ قَالَ: حَدثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: إِن النبِي ﷺ أَمَرَ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَتَفَلَ فِيهِ مِنْ رِيقِهِ وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ. قَالَ جَابِرٌ: وَصَلى عَلَيْهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٢١ وحدّثني عَنْ مَالِكٍ أَنهُ سأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنِ الرجُلِ يُدْرِكُ بَعْضَ التكْبِيرِ عَلَى الْجَنَازَةِ، وَيَفُوتُهُ بَعْضُهُ؟ فَقَالَ: يَقْضِي مَا فَاتَهُ مِنْ ذَلِكَ.

❁ ❁ ❁

---

(١) مكرر في:
سنن أبي داود رقم/ ٢٥٢٤

(٢) مكرر في:
سنن النسائي رقم/ ١٩٨٦
مسند أبي يعلى رقم/ ٢٦٦١
مسند الشافعي رقم/ ٥٧٩
المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٣٣، ٥٣٤، ٣٥٣، ٥٣٦

(٣) مكرر في:
سنن النسائي رقم/ ١٩٨٨

ط/ ٥٢٢ حدّثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِي، عَنْ أَبِيهِ أَنهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ، كَيْفَ تُصَلي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا لَعَمْرُ اللهِ أُخْبِرُكَ، أَتبِعُهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَإِذَا وُضِعَتْ كَبرْتُ وَحَمِدْتُ اللهَ وَصَلَيْتُ عَلَى نَبِيهِ، ثُم أَقُولُ: اللهُم إِنهُ عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ وَأَن مُحَمدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ، اللهُم إِنْ كَانَ مُحْسِنًا، فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْ سَيئَاتِهِ، اللهُم لا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلا تَفْتِنا بَعْدَهُ.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٢٣ وحدّثني عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيبِ يَقُولُ صَلَيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى صَبِيٍّ لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً قَط فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللهُم أَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٢٤ وحدثني عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ أَن عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لا يَقْرَأُ فِي الصلاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٢٥ وحدّثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، مَوْلَى عَبْدِ الرحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ أَن زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُوُفِيَتْ وَطَارِقٌ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَأُتِيَ بِجَنَازَتِهَا بَعْدَ صَلاةِ الصبْحِ فَوُضِعَتْ بِالْبَقِيعِ قَالَ: وَكَانَ طَارِقٌ يُغَلسُ بِالصبْحِ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ لأَهْلِهَا: إِما أَنْ تُصَلوا عَلَى جَنَازَتِكُمُ الآنَ، وَإِما أَنْ تَتْرُكُوهَا حَتى تَرْتَفِعَ الشمْسُ.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٢٦ وحدّثني عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ أَن عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: يُصَلى عَلَى الْجَنَازَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَبَعْدَ الصبْحِ، إِذَا صُلِيَتَا لِوَقْتِهِمَا.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٢٨ وحدّثني عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ أَنهُ قَالَ: صُلِيَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطابِ فِي الْمَسْجِدِ.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٢٩ حدّثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ أَنهُ بَلَغَهُ أَن عُثْمَانَ بْنَ عَفانَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ كَانُوا يُصَلونَ عَلَى الْجَنَائِزِ بِالْمَدِينَةِ الرجَالِ وَالنسَاءِ، فَيَجْعَلُونَ الرجَالَ مِما يَلِي الإِمَامَ، وَالنسَاءَ مِما يَلِي الْقِبْلَةَ.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٣٠ وحدّثني عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ أَن عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا صَلى عَلَى الْجَنَائِزِ يُسَلمُ حَتى يُسْمِعَ مَنْ يَلِيهِ.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٣١ حدّثني عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ أَن عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: لا يُصَلي الرجُلُ عَلَى الْجَنَازَةِ إِلا وَهُوَ طَاهِرٌ. قَالَ يَحْيَى: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَكْرَهُ أَنْ يُصَلى على ولد الزنا وأمه.

❁ ❁ ❁

ط/ ٥٣٢ حدّثني يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ أَنهُ بَلَغَهُ أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ تُوُفِيَ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الثلاثَاءِ، وَصَلى النـاسُ عَلَيْهِ أَفْذَاذًا لا يَؤُمهُمْ أَحَدٌ، فَقَالَ نَاسٌ: يُدْفَنُ عِنْد الْمِنْبَرِ وَقَالَ آخَرُونَ: يُدْفَنُ بِالْبَقِيعِ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصديقُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا دُفِنَ نَبِيُ قَط إِلا فِي مَكَانِهِ الذِي تُوُفِيَ فِيهِ»، فَحُفِرَ لَهُ فِيهِ فَلَما كَانَ عِنْدَ غُسْلِهِ أَرَادُوا نَزْعَ قَمِيصِهِ فَسَمِعُوا صَوْتًا يَقُولُ: «لا تَنْزِعُوا الْقَمِيصَ» فَلَمْ يُنْزَعِ الْقَمِيصُ، وَغُسلَ وَهُوَ عَلَيْهِ ﷺ.

قال ابن عبد البر: هذا الحديث لا أعلمه يروى على هذا النسق بوجه من الوجوه، غير بلاغ مالك هذا ولكنه صحيح من وجوه مختلفة، وأحاديث شتى جمعها مالك.

❁ ❁ ❁

شف/٥٦٤ أخبرنا مالكٌ عن نافع عن ابن عُمَرَ أنَّ عُمَر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غُسِّل وَكُفِّنَ وصُلِّيَ عَليهِ.

❁ ❁ ❁

شف/ ٥٧٨ أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عبد الله بنُ محمد بن عَقِيل عن جابرِ ابن عبد الله: أن النبيَّ ﷺ كَبَّرَ عَلَى الميّتِ أربعاً، وقَرَأَ بِأُمِّ الكتاب بعد التكبيرة الأولى.

❁ ❁ ❁

شف/ ٥٨٠ أخبرنا ابن عُيَيْنَةَ عن محمد بن عَجْلاَنَ عن سَعِيد بن أبي سعيد قال: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاس يَجْهَرُ بفاتحة الكتاب على الجنازة وَيَقُولُ: إنما فعلتُ لِتَعْلَمُوا أنها سُنَّةٌ.

❁ ❁ ❁

شف/ ٥٨١ أخبرنا مُطَرِّف بن مَازِنٍ عن مَعْمَرٍ عن الزُّهْري أخبرني أبو أُمَامَةَ ابنُ سَهْلٍ أنهُ أخبره رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ أن السُّنَّةَ في الصلاة على الجَنَازة أن يُكَبِّرَ الإمامُ، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعدَ التكبيرَةِ الأولى، يقرَأ سِرًّا في نفسِهِ، ثم يُصلي على النبيِّ ﷺ ويُخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات لا يَقْرَأُ في شيءٍ منهن، ثم يُسَلِّمُ سِرًّا في نفسه[1].

❁ ❁ ❁

شف/ ٥٨٥ أخبرنا محمدُ بنُ عُمَرُ يعني الواقِدَيَّ عن عبد الله بن عُمر ابن حَفْص عن نافع عن ابن عُمَرَ أنه كان يَرْفَعُ يديه كلما كَبَّرَ على الجنازة

❁ ❁ ❁

شف/ ٥٨٦ أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عُمَرَ أنه كان يُسَلِّم في الصلاة على الجَنَازَةِ.

❁ ❁ ❁

قط/١٤٩٩ حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا محمد بن الحسين بن حبيب القاضي أبو حصين، حدثنا عون بن سلام القرشي حدثنا عمرو بن شمر عن جابر عن

---

(١) مكرر ما قبله:
مسند الشافعي رقم/ ٥٨٢ المنتقى لابن الجارود رقم/ ٥٣٩

الشعبي، عن صعصعة بن صوحان أن عليًا كبر بالعراق الخمس والأربع والسبع، وكان يقول: قد كبر رسول الله ﷺ إحدى عشرة وتسعًا وسبعًا وستًا وخمسًا وأربعًا.

❁ ❁ ❁

قط/ ١٧٩٢ حدثنا محمد بن مخلد حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان العلاف حدثنا صباح بن مروان، حدثنا عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن عبد الله بن مسلم ابن هرمز، عن سعيد بن جبير وعروة، عن ابن عباس قال: صلى جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ على آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، كبر عليه أربعًا، صلى جبريل بالملائكة يومئذ، ودفن في مسجد الخيف، وأخذ من قبل القبلة، ولحد له وسنم قبره.

عبد الرحمن بن مالك بن مغول، متروك، ورواه أبو إسماعيل المؤدب عن ابن هرمز، عن أبي حزرة عن عروة قوله بعض هذا الكلام.

❁ ❁ ❁

قط/ ١٧٩٣ حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا الفضل بن الصباح البزاز، حدثنا أبو عبيدة الحداد، عن عثمان بن سعد عن الحسن عن عتي، عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ قال: «إن الملائكة صلت على آدم فكبرت عليه أربعًا، وقالوا هذه سنتكم يا بني آدم»[1].

❁ ❁ ❁

قط/ ١٧٩٧ حدثنا أحمد بن إسحاق بن البهلول حدثنا الحسين بن عمرو العنقري، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل حدثنا حفص بن غياث عن أبي العنبس عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة فكبر عليها أربعًا، وسلم تسليمة واحدة[2].

---

(١) مكرر في:
سنن الدارقطني رقم/ ١٧٩٤، ١٩٧٥

(٢) مكرر في:
سنن الدارقطني رقم/ ١٨٢٢

قط/ ١٧٩٨ حدثنا محمد بن مخلد حدثنا أحمد بن الوليد الفحام ويحيى بن زيد ابن يحيى الفزاري، قالا حدثنا: خنيس بن بكر بن خنيس حدثنا الفرات بن سليمان الجزري كذا قال الفحام، عن ميمون بن مهران، عن عبد الله ابن عباس قال: كان آخر ما كبر النبي ﷺ على الجنازة أربعًا، وكبر عمر على أبي بكر أربعًا، وكبر عبد الله بن عمر على عمر أربعًا، وكبر الحسن بن علي على علي أربعًا، وكبر الحسين على الحسن أربعًا، وكبرت الملائكة على آدم عليه السلام أربعًا.

إنما هو فرات بن السائب متروك الحديث[1].

❁ ❁ ❁

قط/ ١٨٠٣ حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا أبو هشام حدثنا حفص، عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير، عن علي أنه كان يكبر على أهل بدر ستًا، وعلى أصحاب محمد خمسًا، وعلى سائر الناس أربعًا.

❁ ❁ ❁

قط/ ١٨٠٥ حدثنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا محمد بن علي الوراق، حدثنا أبو غسان، حدثنا جعفر الأحمر عن يحيى التيمي، عن عيسى مولى حذيفة قال: صليت خلف مولاي وولي نعمتي العبد الصالح حذيفة بن اليمان على جنازة فكبر خمسًا فقال: ما وهمت، ولكن كبرت كما كبر خليلي أبو القاسم ﷺ[2].

❁ ❁ ❁

قط/ ١٨٠٦ حدثنا أبو بكر النيسابوري حدثنا أبو الأزهر حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبيد بن السباق قال: صلى بنا سهل بن حنيف على جنازة، فلما

---

[1] [illegible]
سنن الدارقطني رقم/ ١٧٩٦
[2] [illegible]
سنن الدارقطني رقم/ ١٨١٤

كبر تكبيرة الأولى قرأ بأم القرآن حتى أسمع من خلفه، قال: ثم تابع تكبيرة، حتى إذا بقيت تكبيرة واحدة تشهَد تشهُد الصلاة، ثم كبر وانصرف.

❁ ❁ ❁

قط/ ١٨١٢ حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة حدثنا الحجاج بن نصير، عن الفضل بن السكن حدثني هشام بن يوسف حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه على الجنازة في أول تكبيرة، ثم لا يعود.

❁ ❁ ❁

قط/ ١٨١٦ حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي وعلي بن سهل بن المغيرة واللفظ له، قالا: حدثنا علي بن حفص المدائني حدثنا القاسم بن عبد الله العمري عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ حين دفن عثمان بن مظعون صلى عليه وكبر عليه أربعًا، وحثي على قبره بيده ثلاث حثيات من التراب، وهو قائم عند رأسه.

❁ ❁ ❁

قط/ ١٨١٧ حدثنا محمد بن نوح حدثنا هارون بن إسحاق حدثنا المحاربي، عن يحيى بن أبي أنيسة عن جابر عن الشعبي، عن مسروق قال: صلى عمر على بعض أزواج النبي ﷺ فسمعته يقول: لأصلين عليها مثل آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ على مثلها، فكبر عليها أربعًا.

❁ ❁ ❁

قط/ ١٨٢٦ حدثنا ابن صاعد والقاضي الحسين المحاملي قالا: حدثنا الحسن ابن يونس الزيات حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي، عن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى على ميت بعد موته بثلاث.

❁ ❁ ❁

قط/ ١٨٢٨ حدثنا ابن صاعد حدثنا بندار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة ، عن حصين عن أبي مالك قال: كان يجاء بقتلى أحد تسعة وحمزة عاشرهم ، فيصلي

عليهم النبي ﷺ، ثم يدفنون تسعة ، ويدعون حمزة ، ويجاء بتسعة وحمزة عاشرهم فيصلي عليهم ، فيرفعون التسعة ويدعون حمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

❁ ❁ ❁

نقى/ ٥٣٥ حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان عن زيد بن طلحة التيمي، قال: سمعت ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قرأ على جنازةٍ فاتحة الكتاب وسورةً وجهر بالقراءة وقال إنما جهرت لأعلمكم أنها سنةٌ، والإمام كَفها.

❁ ❁ ❁